Espace Partenaires

فضاء الشركاء

Bulletin d'information et de communication dédié aux partenaires • N° 239• 19 Juillet 2019 19 يوليوز • 239 عدد • نشرة إخبارية تواصلية خاصة بالشركاء•

لجنة التعليم والثقافة والاتصال بمجلس النواب تصوت بالأغلبية على مشروع القانون الإطار رقم 51.17، المتعلق بمنظومة التربية والتعليم والتكوين والبحث العلمي

وصف السيد سعيد أمزازي، وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، في كلمة له عقب اختتام جلسة التصويت على مشروع القانون الإطار رقم 51.17، المتعلق بمنظومة التربية والتعليم والتكوين والبحث العلمي، بمجلس النواب يوم 16 يوليوز 2019، المصادقة على هذا المشروع بالأغلبية من طرف لجنة التعليم والثقافة والاتصال بالاستحقاق الوطني المهم وباليوم المشهود له والتاريخي بامتياز، مشيدا بالحس الوطني وروح المسؤولية التي عبر عنها أعضاء هذه اللجنة ومختلف الفرق النيابية في دراستهم وتوافقهم حول مضامين المشروع.

وأضاف السيد الوزير بأن مشروع القانون - الإطار سيمكن من تأطير العملية التربوية وتحقيق الإقلاع الحقيقي للمدرسة المغربية.

ويأتي مشروع القانون - الإطار، الذي تم التصويت عليه، تفعيلا للتوجيهات الملكية السامية والتي دعا من خلالها صاحب الجلالة نصره الله إلى تحويل مقتضيات الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015 - 2030، إلى قانون - إطار يجسد تعاقدا وطنيا يلزم الجميع ويلتزم الجميع بتفعيل مقتضياته.

ويحدد هذا القانون مبادئ منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي وأهدافها ووظائفها في جملة من المبادئ أبرزها ترسيخ الثوابت الدستورية واعتبارها مرجعا أساسيا في النموذج البيداغوجي المعتمد في منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، والإسهام في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة من خلال إكساب المتعلم المهارات والكفايات اللازمة التي تمكنه من الانفتاح والاندماج في الحياة العملية، وتعميم التعليم وفرض إلزاميته بالنسبة لجميع الأطفال في سن التمدرس باعتباره حقا للطفل وواجبا على الدولة والأسرة.

كما ينص على دور المنظومة في تأمين فرص التعلم مدى الحياة وتيسير شروطه، والتشجيع والتحفيز على قيم النبوغ والتميز والابتكار، واحترام حرية الإبداع والفكر.

وينص القانون - الإطار، في الجانب المتعلق بالهندسة اللغوية، على وجوب ارتكاز هذه الهندسة على مبادئ منها إعطاء الأولوية للدور الوظيفي للغات المعتمدة في المدرسة والهدف إلى ترسيخ الهوية الوطنية، وتمكين المتعلم من اكتساب المعارف والكفايات، وتحقيق انفتاحه على محيطه المحلي والكوني.

كما ينص على اعتماد اللغة العربية لغة أساسية في التدريس وتطوير وضع اللغة الأمازيغية، وإرساء تعددية لغوية بكيفية تدريجية ومتوازنة تهدف إلى جعل المتعلم الحاصل على الباكلوريا متقنا للغتين العربية والأمازيغية، ومتمكنا من لغتين أجنبيتين على الأقل، وإعمال مبدإ التناوب اللغوي في التدريس وفق مقاربة بيداغوجية وخيار تربوي متدرج يستثمر في التعليم المتعدد اللغات بهدف تنويع لغات التدريس إلى جانب اللغتين الرسميتين للدولة وذلك بتدريس بعض المواد ولاسيما العلمية والتقنية منها أو بعض المضامين أو المجزوءات لبعض المواد بلغة أو لغات أجنبية.

أما في ما يخص مجانية التعليم وتنويع مصادر تمويل منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، فقد نص مشروع القانون - الإطار على أن الدولة تضمن "مجانية التعليم العمومي في جميع أسلاكه وتخصصاته وتعمل على تعبئة وضمان كل الإمكانات المتاحة في متناول كافة المواطنات والمواطنين على قدم المساواة. ولا يحرم أحد من متابعة الدراسة لأسباب مادية محضة، إذا ما استوفى الكفايات والمكتسبات اللازمة".

ويتضمن مشروع القانون - الإطار جملة من المواد تخص التكوين المهني أبرزها تنصيصه على ضرورة ارتكاز هذا القطاع على الملاءمة المستمرة مع تحولات النسيج الاقتصادي وتطور المهن من خلال تقوية الجسور بين التكوين المهني والنسيج الاقتصادي وتجديد التكوينات وتنويعها والعمل على ملاءمتها بكيفية منتظمة مع تطور المهن ومستجداتها.

وهو نفس الاتجاه الذي سار عليه بخصوص قطاع التعليم العالي حيث نص على تنظيمه وفق مبدإ الملاءمة المستمرة بين مختلف أصناف التكوينات المقدمة في إطاره ووفق التحولات الاقتصادية والاجتماعية مع الأخذ بعين الاعتبار تطور الأنظمة الجامعية على الصعيد الدولي.

حضر أشغال هذه الجلسة السيد خالد الصمدي، كاتب الدولة المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي، والسيد محمد الغراس، كاتب الدولة المكلف بالتكوين المهني، والسيد يوسف بلقاسمي الكاتب العام لقطاع التربية الوطنية، والسيد عرفات عثمون الكاتب العام لقطاع التكوين المهني■